

الفصل الأول

الرؤية والرسالة والأهداف

المادة (١): الرؤية:

تسمى كلية الحقوق إلى بناء مجتمع معرفي معاصر هدفه رفع السوية العلمية القانونية للمؤسسات الدولة ومواطنيها في إطار الحفاظ على الهوية الوطنية والتراث القومي العريق؛ وتأمين الاحترام الواجب لحقوق الإنسان وكرامته وحرياته العامة والخاصة، وتعزيز قيم التسامح والحوار والانتماء للوطن والمجتمع، ونشر المعرفة المتسيرة في مجال العلوم القانونية بمختلف تخصصاتها، وفقاً لمتطلبات العصر والجودة والتفوق.

المادة (٢): الرسالة:

رسالة كلية الحقوق هي تعزيز الكفاءة الأخلاقية والتربوية والعلمية العالية لدى الفرد والمجتمع بمؤسساته العامة والخاصة، وبناء الشخصية العلمية المتوازنة وفتح آفاق مستقبلية تليق بسمعة الأمانة وتاريخها وحاضرها ومستقبلها؛ وتنقيف النشء بالمعارف القانونية المتنوعة وفقاً لمناهج علمية أصيلة ومتطورة.

دمشق - ٢٠١٤

تهدف كلية الحقوق إلى:

- أ- إعداد المتخصصين في مختلف ميادين العلوم القانونية، وتأهيل الطلاب وتزويدهم بمستوى عالٍ من المعرفة في مجال اختصاصهم بما يراكب التقدم العلمي ويلبي حاجات المجتمع وسوق العمل.
- ب- النهوض والمشاركة في البحوث العلمية والدراسات الهادفة إلى تحقيق التقدم العلمي، وإيجاد البنية لمختلف القضايا القانونية التي تراكب التطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي في الجمهورية العربية السورية والوطن العربي والعالم.
- ج- تطوير أساليب البحث العلمي ووسائله والنهوض بعملية التعليم العالي والتدريس بما في ذلك التأليف والترجمة، وتوحيد المصطلحات العلمية، ووضع المؤلفات الجامعية وتطويرها في مجالات تخصصات الكلية.
- د- الإسهام في دورات التأهيل والتدريب والتعليم المستمر في مجالات تخصصات الكلية.
- هـ- ترسيخ مفهوم دولة القانون والمؤسسات، وسيادة القانون في الدولة والمجتمع.



- و- بناء شخصية الطالب من خلال تربية متوازنة ومتكاملة، وتنمية وعيه الوطني والقومي وحثه للعمل.
- ز- توجيه الطلبة نحو الاختيار الأمثل للدراسات والبحوث التي تتلاءم مع مؤهلاتهم ومعارفهم في مجال الدراسات والبحوث القانونية.
- ح- تشجيع النشاط الثقافي والفني والاجتماعي والرياضي للطلبة.
- ط- توثيق الروابط الثقافية والعلمية مع الكليات والجامعات والهيئات العلمية الوطنية والعربية والأجنبية.
- ي- تحقيق أعلى مستوى من التفاعل بين الكلية والمجتمع بمؤسساته الحقوقية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية مما يضمن أفضل خدمة للمجتمع.
- ك- تفعيل دور العمل المهني لربط الجامعة بالمجتمع وقطاعاته المختلفة.

الفصل الثاني

الدرجات العلمية ومدة الدراسة

المادة (٤): أ- تمنح جامعة دمشق بناءً على اقتراح كلية الحقوق الدرجات العلمية الآتية:

- ١- الإجازة في الحقوق.
 - ٢- الإجازة في الدراسات القانونية (نظام التعليم المفتوح).
 - ٣- دبلوم التأهيل والتخصص في الاختصاصات التي يحددها نظام التأهيل والتخصص.
 - ٤- ماجستير التأهيل والتخصص في الاختصاصات التي يحددها النظام الخاص بها.
 - ٥- الماجستير في الاختصاصات التي يحددها نظام الدراسات العليا في الكلية.
 - ٦- الدكتوراه في الاختصاصات التي يحددها نظام الدراسات العليا في الكلية.
- ب- ١- مدة الدراسة لنيل درجة الإجازة في الحقوق أربع سنوات دراسية.
- ٢- تحدد مدة الدراسة لنيل الدرجات الأخرى في النظام الخاص بها.

الفصل الثالث

أقسام الكلية

المادة (٥): تتكون كلية الحقوق من الأقسام العلمية الآتية :

- قسم القانون الخاص
- قسم القانون العام
- قسم القانون الجزائي
- قسم القانون الدولي
- قسم القانون التجاري



الفصل الرابع

المقررات الدراسية والأقسام المشرفة على تدريسها

المادة (٦): تشرف الأقسام المختلفة في كلية الحقوق على تدريس المقررات في درجة الإجازة وفق الآتي:

أ - قسم القانون الخاص:

- | | |
|---|--|
| ١- المدخل إلى علم القانون | ١١- الحقوق العينية الأصلية |
| ٢- النظم القانونية الكبرى | ١٢- الحقوق العينية التبعية |
| ٣- القانون المدني (مصادر الالتزام الإرادية) | ١٣- المدخل إلى الشريعة الإسلامية |
| ٤- القانون المدني (مصادر الالتزام غير الإرادية) | ١٤- قانون الأحوال الشخصية (الزواج والطلاق) |
| ٥- القانون المدني (العقود المسماة) | ١٥- قانون الأحوال الشخصية (أحكام التركات) |
| ٦- التشريعات الاجتماعية (قوانين التعاون) | ١٦- أصول النقح |
| ٧- التشريعات الاجتماعية (قوانين العمل) | ١٧- قانون العلاقات الزراعية |
| ٨- أصول المحاكمات المدنية (التضاء والدعوى) | ١٨- التأمينات الاجتماعية |
| ٩- أصول المحاكمات المدنية (الأحكام القضائية) | ١٩- الإثبات في المواد المدنية والتجارية |
| ١٠- أصول التنفيذ | |

ب - قسم القانون العام:

- | | |
|--|---------------------------|
| ١- القانون الدستوري والنظم السياسية | ٨- الحقوق والحريات العامة |
| ٢- القانون الإداري : نشأته العامة | ٩- الإدارة العامة |
| ٣- القانون الإداري (أعمال الإدارة وعملها) | ١٠- التشريع الجمركي |
| ٤- المالية العامة (الإيرادات والنفقات) | ١١- التشريع البيئي |
| ٥- المالية العامة (الموازنة العامة) | ١٢- الإدارة المحلية |
| ٦- التشريع الضريبي | ١٣- التشريعات الاقتصادية |
| ٧- القضاء الإداري | |

ج- قسم القانون الجزائي :

- | | |
|---|--|
| ١- قانون العقوبات العام (نظرية الجريمة) | ٦- أصول المحاكمات الجزائية (الدعوى الجزائية) |
| ٢- قانون العقوبات العام (نظرية العقوبة) | |
| ٣- قانون العقوبات الخاص (الجرائم الواقعة على الأشخاص والأموال) | ٧- علم الإحرام والعقاب |
| ٤- قانون العقوبات الخاص (الجرائم الواقعة على الإدارة وأمن الدولة) | ٨- قانون الأحداث الملتحقين |
| ٥- أصول المحاكمات الجزائية (القضاء الجزائي) | ٩- قانون العقوبات الاقتصادي |
| | ١٠- قانون العقوبات العسكري |
| | ١١- تسليم المجرمين |



د- قسم القانون الدولي:

- | | |
|--|--|
| ١- القانون الدولي العام | ٧- القانون الدولي الإنساني باللغة الأجنبية |
| ٢- التنظيم الدولي | ٨- القانون الدولي الجزائي |
| ٣- القانون الدولي لحقوق الإنسان | ٩- الدبلوماسية باللغة الأجنبية |
| ٤- القانون الدولي الاقتصادي | ١٠- النطاق الدولي (بحار وأمهات وفضاء) |
| ٥- القانون الدولي الخاص (الجنسية) | ١١- قضايا دولية معاصرة |
| ٦- القانون الدولي الخاص (تنازع القوانين) | ١٢- القانون الدولي للتنمية |

هـ- قسم القانون التجاري:

- | | |
|---|------------------------------------|
| ١- القانون التجاري (التاجر والأعمال التجارية) | ٤- القانون التجاري (البحري والجوي) |
| ٢- القانون التجاري (قانون الشركات) | ٥- التشريعات المصرفية |
| ٣- القانون التجاري (الأسناد التجارية) | ٦- التأمين التجاري |

المادة (٧): أ- تتولى الأقسام العلمية المختصة في الكليات الأخرى تدريس مقررات الشريعة الإسلامية واللغات العربية والأجنبية في كلية الحقوق.

ب- تتولى الأقسام العلمية المختصة في كلية الحقوق تدريس المقررات ذات الطابع القانوني في الكليات والمعاهد الأخرى التابعة لجامعة دمشق.

ج- تُحدّد مفردات كل مقرر بقرار من مجلس الشؤون العلمية في جامعة دمشق بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص وموافقة مجلس كلية الحقوق.

د- يجوز نقل أي مقرر من فصل إلى آخر بقرار من مجلس الكلية.

الفصل الخامس

الخطة الدراسية

المادة (٨): تُحدّد الخطة الدراسية في درجة الإجازة على النحو الآتي:



السنة الأولى

الفصل الأول

عدد الساعات الأسبوعية			المقرر
المجموع	عملي	نظري	
٤	١	٣	١- المدخل إلى علم القانون
٦	٢	٤	٢- القانون الدستوري والنظم السياسية
٦	٢	٤	٣- قانون العقوبات العام (نظرية الجريمة)
٤	-	٤	٤- القانون الدولي العام
٤	-	٤	٥- التشريعات الإجتماعية (قانون التعاون)
٢	-	٢	٦- اللغة العربية
٤	-	٤	٧- اللغة الأجنبية (١)
٣٠	٥	٢٥	المجموع

الفصل الثاني

عدد الساعات الأسبوعية			المقرر
المجموع	عملي	نظري	
٤	-	٤	١- نظم القانونية الكمرية
٤	-	٤	٢- الحقوق والحريات عامة
٦	٢	٤	٣- قانون العقوبات العام (نظرية العقوبة)
٤	-	٤	٤- التنظيم الدولي
٤	-	٤	٥- المدخل إلى الشريعة الإسلامية
٢	-	٢	٦- الثقافة القومية
٤	-	٤	٧- اللغة الأجنبية (٢)
٢٨	٢	٢٦	المجموع



السنة الثانية

الفصل الأول

عدد الساعات الأسبوعية			المقرر
المجموع	عملي	نظري	
٦	٢	٤	١- القانون المدني (مصادر الالتزام الإرادية)
٤	١	٣	٢- القانون الإداري (المبادئ العامة)
٤	١	٣	٣- قانون العقوبات الخاص (الجرائم الواقعة على الأشخاص والأموال)
٤	-	٤	٤- القانون الدولي لحقوق الإنسان -
٤	١	٣	٥- القانون التجاري (المتجر والأعمال التجارية)
٤	١	٣	٤- التشريعات الاجتماعية (قانون العمل)
٤	-	٤	٧- اللغة الأجنبية (٣) <i>ترسي</i> <i>بكتابة</i>
٣٠	٦	٢٤	المجموع

الفصل الثاني

عدد الساعات الأسبوعية			المقرر
المجموع	عملي	نظري	
٦	٢	٤	١- القانون المدني (مصادر الالتزام غير الإرادية)
٤	١	٣	٢- القانون الإداري (أعمال الإدارة وعملها)
٤	١	٣	٣- قانون العقوبات الخاص (الجرائم الواقعة على الإدارة وأمن الدولة)
٤	-	٤	٤- القانون الدولي الاقتصادي
٤	١	٣	٥- القانون التجاري (قانون الشركات)
٤	-	٤	٦- الأحوال الشخصية (الزواج والطلاق)
٤	-	٤	٧- اللغة الأجنبية (٤) <i>ترسي</i> <i>بكتابة</i>
٣٠	٥	٢٥	المجموع




السنة الثالثة

الفصل الأول			
عدد الساعات الأسبوعية			المقرر
المجموع	عملي	نظري	
٤	١	٣	١- أصول المحاكمات المدنية (القضاء والدعوى)
٤	١	٣	٢- القانون المدني (العقود المسماة)
٤	١	٣	٣- القانون المدني (أحكام الالتزام)
٤	١	٣	٤- أصول المحاكمات الجزائية (القضاء الجزائي)
٦	٢	٤	٥- القضاء الإداري
٤	-	٤	٦- المالية العامة (الإيرادات والنفقات)
٤	١	٣	٧- القانون التجاري (الأسناد التجارية)
٣٠	٧	٢٣	المجموع
الفصل الثاني			
عدد الساعات الأسبوعية			المقرر
المجموع	عملي	نظري	
٦	٢	٤	١- أصول المحاكمات المدنية (الأحكام القضائية)
٤	-	٤	٢- القانون الدولي الإنساني باللغة الأجنبية
٤	١	٣	٣- الأحوال الشخصية (أحكام التركات)
٤	١	٣	٤- أصول المحاكمات الجزائية (الدعوى الجزائية)
٤	١	٣	٥- الحقوق العينية الأصلية
٤	-	٤	٦- المالية العامة (الموازنة العامة)
٤	١	٣	٧- القانون الدولي الخاص (الجنسية)
٣٠	٦	٢٤	المجموع



السنة الرابعة

الفصل الأول			
عدد الساعات الأسبوعية			المقرر
المجموع	عملي	نظري	
٤	١	٣	١- التشريع الضريبي
٤	١	٣	٢- التشريعات المصرفية
٤	-	٤	٣- الحقوق العينية التبعية
٤	١	٣	٤- أصول التنفيذ
٤	١	٣	٥- القانون الدولي الخاص (تنازع القوانين)
٢	-	٢	٦- مقرر اختياري (١)
٢	-	٢	٧- مقرر اختياري (٢)
٢٤	٤	٢٠	المجموع
الفصل الثاني			
عدد الساعات الأسبوعية			المقرر
المجموع	عملي	نظري	
٤	١	٣	١- الإدارة العامة
٤	١	٣	٢- القانون التجاري (البحري والجوي)
٤	-	٤	٣- علم الإجرام والعقاب
٤	١	٣	٤- أصول الفقه
٤	١	٣	٥- الدبلوماسية باللغة الأجنبية
٢	-	٢	٦- مقرر اختياري (٣)
٢	-	٢	٧- مقرر اختياري (٤)
٢٤	٤	٢٠	المجموع



المادة (٩): يختار الطالب الناجح أو المقبول إلى السنة الرابعة وفق المواعيد التي تحددها عمادة الكلية في بداية العام الدراسي، إحدى المجموعات الأربع الآتية، وذلك بموجب طلب تسجيل رسمي يُحفظ في قسم الامتحانات. ويقدم الطالب إلى امتحان مقرر من المجموعة المختارة من قبله في الفصل الأول، والمقررين الآخرين في الفصل الثاني وفقاً لما هو وارد أدناه.

مجموعة القانون العام				
المقرر	الفصل	عدد الساعات الأسبوعية		
		نظري	عملي	المجموع
١- الإدارة المحلية	الأول	٢	-	٢
٢- التشريع البيئي	الأول	٢	-	٢
٣- التشريع الجمركي	الثاني	٢	-	٢
٤- التشريعات الاقتصادية	الثاني	٢	-	٢
مجموعة القانون الخاص				
المقرر	الفصل	عدد الساعات الأسبوعية		
		نظري	عملي	المجموع
١- قانون التأمينات الاجتماعية	الأول	٢	-	٢
٢- قانون العلاقات الزراعية	الأول	٢	-	٢
٣- الإثبات في المراء المدنية والتجارية	الثاني	٢	-	٢
٤- التأمين التجاري	الثاني	٢	-	٢
مجموعة القانون الجزائي				
المقرر	الفصل	عدد الساعات الأسبوعية		
		نظري	عملي	المجموع
١- قانون الأحداث الجانحين	الأول	٢	-	٢
٢- قانون العقوبات الاقتصادي	الأول	٢	-	٢
٣- قانون العقوبات العسكري	الثاني	٢	-	٢
٤- تسليم المجرمين	الثاني	٢	-	٢
مجموعة القانون الدولي				
المقرر	الفصل	عدد الساعات الأسبوعية		
		نظري	عملي	المجموع
١- القانون الدولي للتنمية	الأول	٢	-	٢
٢- قضايا دولية معاصرة	الأول	٢	-	٢
٣- القانون الدولي الجزائري	الثاني	٢	-	٢
٤- النطاق الدولي (بحار وأهوار ونضاه)	الثاني	٢	-	٢



الفصل السادس

أحكام عامة

المادة (١٠): في كل ما لم يرد به نص خاص في هذه اللائحة تطبق الأحكام الواردة في اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها وقرارات مجلس التعليم العالي ذات الصلة.

المادة (١١): تسري هذه اللائحة على الطلاب المسجلين في السنوات الدراسية كافة، وذلك بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٦ / ٢٠١٧.

